

30 مايو/ أيار 2016

رقم الوثيقة: ASA 37/4146/2016

سري لنكا: الحق في معرفة الحقيقة؛ والحق في إقامة العدالة، وجبر الضرر، وضمانات عدم الانتهاكات

بيان مكتوب مُقدّم إلى الدورة العادية الثانية والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة (13 يونيو/حزيران - 1 يوليو/تموز 2016)

بينما كانت سري لنكا إحدى البلاد المُشاركة في تقديم قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 1/30 في أكتوبر/تشرين الأول 2015، والذي يهدف إلى تعزيز المُصالحة والمُساءلة وحقوق الإنسان في سري لنكا، فقد قامت سري لنكا بوضع جدول أعمال طموح والذي وعدت خلاله بتعزيز الحق في معرفة الحقيقة؛ والحق في إقامة العدالة، وجبر الضرر، ووضع الضمانات اللازمة لعدم تكرار انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم الأخرى التي ارتكبت ضد الضحايا، وذلك بمقتضى القانون الدولي. وكان من بين الالتزامات المُتعهد بها الواردة في القرار، القيام بالمبادرات لمُعالجة أحد العناصر الرئيسية للنزاع، وهو تحديداً حالات الاختفاء القسري، وذلك من خلال تجريم تلك الممارسة، والتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بـ"حماية جميع الأشخاص" من "الاختفاء القسري"، مع إنشاء هيئات جديدة ووضع إجراءات مُحددة بهدف مُساعدة العائلات في البحث عن الحقيقة حول ما حدث لأقاربهم المفقودين، علاوة على ضمان إقامة العدالة إزاء أي من الجرائم التي ارتكبت، وتقديم العون والمُساعدة من أجل إعادة بناء أوجه الحياه وسُبل المعيشة التي لحق بها الضرر. إن الجهود المبذولة للقضاء على ممارسة الاختفاء القسري، وتوفير سُبل الانتصاف للضحايا وعائلاتهم، تُعد عاملاً هاماً لتقدم السريلانكيين خطوة للأمام.

إن ضحايا الانتهاكات الجسيمة الأخرى التي يُزعم أنها ارتكبت من قِبل أطراف الصراع المسلح الذي طال أمده في سري لنكا بين القوات الحكومية نمور تاميل إيلام للتحريير، والذي انتهى في عام 2009، مازالوا أيضاً بصدد انتظار معرفة الحقيقة؛ وإقامة العدالة، والجبر عن الأضرار التي لحقت بهم، والضمانات الفعّالة لعدم تكرار تلك الانتهاكات، ولكنه فلم يتم فعلياً حتى الآن إجراء تحقيقات بشأن الغالبية العُظمى من الانتهاكات المزعوم ارتكابها قبل وأثناء وبعد

النزاع المسلح في سري لنكا، كما لم تتم مفاضة مُرتكبي تلك الانتهاكات، ولا يزال التعذيب يُمارس في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة، مع الإفلات من العقاب.

قامت حكومة الرئيس سيريسنا بترتيب الأولويات بشأن الإصلاحات الدستورية الرامية إلى منع إساءة استخدام السلطة الرسمية مستقبلاً. وقد أشاد المشاركون في ذلك العمل بالمشاورات العامة التي قامت الحكومة بإجرائها في هذا الخصوص. وعلى الجانب الآخر، فمن وجهة نظر عائلات الأشخاص المُختفين، والنُشطاء، والسري لنكيين الآخرين من عامة الشعب، فإن برنامج الحكومة للإصلاح الأوسع نطاقاً غير واضح المعالم؛ حيث أنه لم يتناول شكاوى عائلات أولئك الأشخاص التي أدلت بشهادتها أمام "لجنة باراناجاما" والتي مفادها أن أقاربهم قد شوهدوا وهم مُحجزين لدى الجيش قبل اختفائهم؛ كما أن البرنامج المذكور لا يُعالج مسألة عدم تقديم المساعدة إلى الذين يحاولون التعافي من مُعاناتهم نتيجة التشرد، والعودة إلى الأراضي المحتلة من قِبَل القوات المسلحة. وخلال الزيارة التي قامت بها منظمة العفو الدولية مؤخراً إلى سري لنكا، تمت زيارة منطقة فاليكامام الشمالية، حيث تبين أن العائلات المُشردة مازالت تعيش في مُخيمات إيواء مؤقتة، وقد قيلَ أن تلك العائلات لم تتلقَ أي مساعدة.

ينبغي على الحكومة ألا تُبدد النوايا الحسنة للسري لنكيين الذين انتظروا عشرات السنين آملين أن يتم تحقيق مطالبهم المُتعلقة بحقوق الإنسان، وبالتالي فلا بد من زيادة وتيرة العمل، وضمان الشفافية والوضوح بشأن جهود الإصلاح، مع التأكيد بأن يتم تعزيز تلك الجهود عبر تعاون مجتمعي حقيقي مشترك.

وتُدرِك منظمة العفو الدولية أن تنفيذ الحكومة لالتزاماتها تنفيذاً كاملاً سوف يستغرق وقتاً. ومع ذلك، فمن الأهمية بمكان أن تُحرز الحكومة تقدماً لتعزيز ثقة الشعب بأن الحكومة جادة في جهودها الإصلاحية.

وينبغي على الحكومة السري لنكية البدء باتخاذ الخطوات التالية:

- توفير الدعم المالي واللوجستي الكافيين في الوقت المناسب، وتيسير السبل لإجراء المشاورات العامة، والقيام بالدعاية لها، بهدف تصميم آليات للعدالة الانتقالية، وضمان أن تتيح تلك العملية توفير حماية فعالة للشهود. وبحلول شهر يونيو /حزيران 2016، فإن فرقة العمل التشاورية المعنية بآليات المُصالحة لم تبدأ بعد المشاورات الإقليمية بشأن آليات العدالة الانتقالية المُقترحة. وقد تم إنشاء موقع على شبكة الإنترنت باللغات السنهالية والتاميل والإنجليزية في مارس /آذار، غير أن الموقع لا يمكن تصفحه من قِبَل أولئك الأشخاص الذين لا يتوافر لهم إمكانية

الوصول إلى شبكة الإنترنت. وفي 5 إبريل /نيسان، دعت فرقة العمل إلى تقديم تقارير خطية بشأن تصميم الأطر والعمليات والإجراءات الضرورية للبحث عن الحقيقة وإقامة العدالة، وضمن إجراء المساءلة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة، وتوفير تدابير الانتصاف اللازمة. وهناك مخاوف بشأن افتقار فرقة العمل إلى الموارد الكافية، والوقت الكاف لإجراء مشاورات تفصيلية بحيث تكون متاحة لجميع السري لنكبين. لذا، ينبغي معالجة تلك الأمور، للتأكيد على ثقة الشعب وحقوقه، ولا سيما وضع الآليات الفعالة والمستقلة لحماية الضحايا والشهود، والتي يجب وضعها في إطارها المناسب فوراً، كي يتسنى انخراطها بطريقة سليمة في هذه العملية.

- وضع برنامج فعال لفحص وتدقيق المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان.

إنفاذ القانون أو الأمور المتعلقة بالأفراد العسكريين، حيث توجد أدلة على وقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وبالتالي فينبغي فصل أولئك الأفراد من الخدمة أو إيقافهم عن العمل.

- تنفيذ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

- وبتوقيع الاتفاقية والتصديق عليها من قبل الحكومة السري لنكية، فإنه ينبغي على الحكومة استكمال عمليات التنفيذ كخطوة أساسية نحو إيجاد حل لعشرات الآلاف من الشكاوى العالقة، وضمن القضاء على تلك الممارسات.

- ضمان اتخاذ إجراءات رسمية تتسم بالفاعلية والشفافية بشأن "الأشخاص المفقودين"

قام مجلس الوزراء باعتماد خطط محددة بشأن "الإجراءات الرسمية المتعلقة بالأشخاص المفقودين"، كما اعتمد مقترحاً بإصدار شهادات غياب بدلاً من شهادات الوفاة إلى عائلات الأشخاص المختفين. ومع ذلك، فلم يتم حتى الآن تنفيذ أي مبادرة في هذا الشأن. وقد أعربت عائلات الضحايا عن قلقها إزاء عدم التشاور معها أثناء عملية التخطيط وعدم إطلاعها على التقارير التي حوت المعلومات التي تم جمعها أثناء التحقيقات والتي ربما تم حجبها من التحقيقات الجنائية الأخرى ومن آليات الكشف عن الحقيقة وجبر الضرر. إن الشفافية والفعالية في تبادل المعلومات بين كافة الآليات التي أنشئت بهدف الكشف عن الحقيقة، وإقامة العدالة، وجبر الضرر، وضمن عدم التكرار، تُعد أمراً حيوياً نحو الوفاء بتنفيذ تلك الأسس الأربعة جميعها. وقد أعلن مجلس الوزراء عن خطط تم وضعها لإنشاء قاعدة بيانات مركزية تتعلق بـ"الأشخاص المفقودين".

• إلغاء قانون مكافحة الإرهاب

إن تعهد الحكومة بمراجعة قانون مكافحة الإرهاب شديد الصرامة، يُعد بمثابة اعتراف منها بأن ذلك القانون لا يفي بالمعايير الدولية. لذا، فإنه ينبغي على الحكومة إلغاء هذا القانون دون إبطاء، ووقف استخدامه في الوقت الراهن لاعتقال واحتجاز المُشتبه بهم، حيث أن الصلاحيات الواسعة المُخوّلة بموجب ذلك القانون قد ساهمت على نطاق واسع في مُمارسة الاعتقال التعسفي، والاحتجاز لفترات زمنية طويلة، ومُمارسة التعذيب، ووقوع حالات الاختفاء القسري. وقد أُستخدِمَ ذلك القانون أيضاً لتقييد حرية التعبير، وإعاقة تكوين الجمعيات، وتكبيد حرية التنقل. وهناك ما يزيد على 20 عملية اعتقال تمت الإفادة عن تنفيذها خلال شهر أبريل/نيسان 2016 فقط. وقد قام عائلات المُعتقلين بتقديم شكاوى مفادها أن الضباط الذين قاموا بتنفيذ عمليات الاعتقال تلك كانوا يرتدون ملابس مدنية، ولم يقوموا بإثبات هويتهم.

• ضمان إتاحة اتصال الأشخاص الذين يتم اعتقالهم بمحام فور اعتقالهم، وأثناء استجوابهم، لتجنب تعرضهم لأية انتهاكات.

التعديل المُقترح على "قانون الإجراءات الجنائية" والذي يضمن إتاحة اتصال الشخص المُعتقل بمحامي، بعد أخذ إفادة أولية منه وتسجيلها بسجلات الشرطة، ليس كافياً للحيلولة دون وقع انتهاكات.

• إحراز تقدم بشأن القضايا التي تُجسد انتهاكات حقوق الإنسان.

وعلى الرغم الوعود المُتكررة، فلم تتم مُحاسبة أي شخص إلى الآن بشأن قيام أفراد الأمن بتنفيذ عمليات إعدام لخمسة طلاب خارج نطاق القضاء في يناير/كانون الثاني 2006، أو بشأن مقتل 17 فرداً من الموظفين التابعين لمنظمة العمل من أجل مكافحة الجوع في أغسطس/آب 2016، أو بشأن اختفاء المُدافع عن حقوق الإنسان، ستيفن سونثاراراج في عام 2009، بعد ساعات فقط من إطلاق سراحه من مركز الاحتجاز، وهو من الأمور التي ظلت دون تفسير حتى الآن، وكذلك الأمر فيما يخص أولئك الناشطان السياسيان لاليت فيراري، وموروجاناندان كوجان اللذان اختفيا في عام 2011، علاوة على ضحايا الاختفاء القسري والذي يرجع سبب اختفائهم إلى مُساعدة عائلات المختفين في تنظيم مظاهرة ضد الانتهاكات التي يمارسها العسكريون ضد المدنيين في شمال البلاد. ومن أمثلة تلك الممارسات أيضاً سانديا إكناليغودا، زوجة رسام الكاريكاتير المنشق براغييت اكناليغودا الذي اختفى في عام 2010، والتي مازالت زوجته تنتظر تفسيراً لما حدث. وتُشير الأدلة التي قُدمت خلال إجراءات المثول أمام القضاء إلى أنه أُعتقل من قِبَل أفراد عسكريين. وفي هذا الصدد، يخضع حالياً تسعة من ضباط المخابرات في الجيش للتحقيق، غير أن سير إجراءات القضية يتم ببطء في ظل الجهود السياسية المتكررة التي تُبذل لعرقلة التقدم الذي تم إحرازه.

• وضع برنامج لمنح التعويضات المؤقتة للضحايا الذين يحتاجون إلى مساعدة فورية. مع التسليم بأن الأمر يتطلب وقتاً لإجراء تقييم كامل للضرر الذي لحق بالضحايا في جميع أنحاء البلاد، ووضع برنامج لجبر الضرر بالتشاور الكامل مع الضحايا، فمن الهام أن يتم وضع برنامج للتدابير المؤقتة التي ينبغي اتخاذها لتقديم المساعدة لمن هم في حاجة ماسة إلى الدعم، ريثما يتم وضع برنامج قومي لجبر الضرر، والذي ينبغي أن يشمل إعادة التأهيل والتعويض واستعادة الممتلكات والأراضي التي استولى عليها الجيش خلال فترة النزاع.

• تنفيذ توصيات مقرّر الأمم المتحدة الخاص المعني بشؤون استقلال القضاة والمحامين، وتوصيات مقرّر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب، وذلك من أجل تعزيز استقلال القضاء ومكافحة التعذيب.

إن تنفيذ تلك التوصيات أمرٌ ضروري لتعزيز منظومة العدالة الوطنية، ولضمان قيام المحاكم الوطنية بمعالجة الإفلات من العقاب على نحو فعال.

ينبغي على منظومة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء بها أن تدعم تلك العملية الهامة، وذلك من خلال:-

• تشجيع السلطات السري لنكية على تنفيذ نقاط العمل المنصوص عليها في "قرار مجلس حقوق الإنسان" الصادر في أكتوبر /تشرين الأول 2015، ورصد التقدم المحرز ومراقبة تنفيذ تلك النقاط؛

• توفير المساعدة التقنية والدعم المالي لآليات إقامة العدالة، وكشف الحقيقة، وجبر الضرر، والتي ينبغي أن تقي بالمعايير الدولية، فيما يتعلق بالإصلاح القانوني، وأي خطوات أخرى من شأنها ضمان عدم التكرار؛

• التأكيد بأن تلك المساعدات كافة تُشدد على أهمية أعمال حقوق الضحايا إلى سبل انتصاف فعّالة، ولاسيما تمكين النساء من الالتجاء بصورة فعّالة إلى العدالة، ووصولهن إلى الحقيقة وجبر الضرر الذي لحق بهن، فضلاً عن الضمانات بعدم تكرار الانتهاكات، والتي ينبغي أن تُعالج الأسباب الكامنة وراء التمييز القائم على نوع الجنس وغيره من أشكال التمييز الأخرى؛

• التأكيد على أن تكون الآليات المتوخاة قائمة على أساس التنسيق وتبادل المعلومات، وذلك لضمان التحقيق الفعال للعدالة، وكشف الحقيقة، وجبر الضرر، وضمانات عدم التكرار؛

- مُساعدة السلطات السري لنكية على إرساء نظام مُستقل وفعال لحماية الضحايا والشهود، وفقاً للمعايير الدولية؛
- إبرام اتفاقيات مع سري لنكا، يُتاح بموجبها للضحايا والشهود الذين قد يواجهون خطر جسيم بسبب مشاركتهم في وضع آليات إقامة العدالة، أو كشف الحقيقة، أو جبر الضرر؛ الانتقال إلى البلاد الأطراف في تلك الاتفاقيات.
- مساعدة سري لنكا على وضع برنامج فحص صارم للمسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، والذي ينبغي أن تخضع له جهات إنفاذ القانون ومؤسسات الجيش، بحيث يتم استخدامه داخل البلاد، مع الإصرار على فحص سجلات جميع الأفراد السريلانكيين المشاركين في عمليات حفظ السلام تحت مظلة الأمم المتحدة، وفي عمليات التدريب أو تبادل البرامج؛
- التعاون مع سري لنكا وتبادل المُساعدة القانونية معها، أو مع المحاكم المُختلطة التي تسعى لمُحاكمة الأشخاص المُشتبه في ارتكابهم جرائم بموجب القانون الدولي، أو غير ذلك من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، شريطة أن يكون ذلك وفقاً ل ضمانات المُحاكمة العادلة، مع استبعاد فرض عقوبة الإعدام.
- دعم إنشاء مكتب لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في سري لنكا.